

مرتكبو الجنايات والسجون

معرب عن جريدة "اليلك او بينون" بقلم احد الادباء

لا شك ان السجن وحده لا يمنع تكرار ارتكاب الجنايات فلا مندوحة عن اصلاح شأن المذنب أثناء سجنه ولذلك اذا أُريد بالممارف المحقوقة الجناثة ان تُباري التقدم الحاصل في العلوم البيولوجية^(١) فلا غنى عن اقامة محلات لاصلاح مرتكبي الجنايات تمارس فيها الطرق التي من شأنها اعدال الجاني وتربيته . اما النصاص وحده فلا يبدل لان حوادث الاجيال الماضية والملاحظات اليومية تؤيد لنا ذلك بحيث لا يبقى محل للريب . ولا مراء انه اذا اصلحنا صفات الرجل الذميم فلا بد من ان يؤثر فيه ذلك الاصلاح تأثيره في عضو من اعضاء عائلته سذبة كريمة المنصر فنشأ فيه الصفات الحميدة ولذلك تكون اماكن الاصلاح المذكورة لمرتكبي الجنايات بمثابة المدارس للجهلة يتدم فيها التعليم والترتيب والعمل ويخص بالذكر المودة والهدية . لاننا كلما عدنا الى تخويف اهل الجنايات في ما اجتمروه وكما قسمنا قلوبهم بقرقون في الجناية شأوها وبصبرون أظلم من ذي قبل . اما اذا اثبتت الحكومة في مجالها القضائية لاصحاب الجنايات انها تكره الشر لا الشرير وان جُلَّ مرغوبها اصلاح حاله لا تأليم جسده وإبلاغها وانها ولئن كانت تمهد في صيانة الهيئة الاجتماعية من مكابدة فاعلي الشر فيجب مع ذلك تعترف بملزوميتها في صيانة الشرير ايضاً واصلاح شأنه فلا يعد فعلها هذا تشجيعاً لهم واغراء على الاستمرار في ارتكاب مجورهم

هذا ومن حيث ان الغرض المنصود انما هو صيانة الهيئة الاجتماعية والاصلاح هو الوسيلة التي يعول عليها في ذلك فيلزم ان تكون مدة السجن غير محدودة اي انها قد تكون قصيرة او طويلة وذلك بحسب جسامه الجرم الذي ارتكبه الجاني وما يرى في ذلك الجاني من علامات الاصلاح . فان من الذنوب ما هو فظيح وشريع حتى تنبضي الحال الفناء مرتكبو في السجن المتوعد حرصاً على الامن العام . والمذنب لا يجوز ابداً اخراجه من السجن وإطلاق سبيلو الا متى تبين تمهيدية وتولدت فيه أثناء سجنه مزايا الحكمة والآداب داعية به الى احترام حقوق الغير . واذا كان المذنب غير قابل للاصلاح (ومن هذا القبيل كثير من تعودوا ارتكاب الجنايات فصار ارتكابها عندهم ملكة خلقية) فالاولى سجنه مدة حياته بقطع النظر عن الجرائم التي يكون قد

(١) البيولوجيا لغة يونانية معناها البحث عن النفس الانسانية

اقتربها فان خروج مثل هؤلاء من السجن وهم يرحلون بين افراد الهيئة الاجتماعية خطايا بين لانهم لا يلبثون ان يعودوا الى جناباتهم الفضيحة ولكي تأتي اماكن الاصلاح بالغاية التي انشئت لاجلها لا بد لها من ان تكون متعددة الأرجاء حتى يمكن بذلك وضع المجرمين فيها حسب درجة جرمهم لاننا اذا مزجنا المذنبين معاً على اختلاف ذنوبهم في مثل واحد فقد اضعنا الغاية المقصودة وهي تحسين عوائدهم واخلاقهم . وبما ان طباع المجرمين واخلاقهم لا تشابه بين اثنين ولو كان سجنها لجرمة واحدة فيجب ان تختلف ايضاً مدة سجنهم وكيفية معاملتهم وهذا يتخالف طريقة الاحكام المفترضة في القانون التي يوجبها يحكم القضاة على الجاني

اما اصحاب الجنايات المصابون بامراض عقلية فيجب سجنهم في مكان خاص لذلك الى ان يشفوا اذ ان اطلاق سيلهم خطايا بين لانه يتيج لهم تكرار فظائهم . ويجب فضلاً عن ذلك تعيين لجنة مؤلفة من اشخاص مختكين تجرون حالة المجرمين العقلية ويعنون عن آدابهم وطبائهم لئلا يمكن اولو الامر بذلك من تعيين مدة السجن لكل واحد منهم سواء كان سجيناً في اماكن الاصلاح او في اماكن الخاصة (وهي المستشفيات او البيمارستانات) ولذلك كان اعضاء الهامك الشرعية القضائية غير اهل لهذه المهمة . ولا شك في ان مهمة اعضاء اللجنة المذكورة غاية في الصعوبة وقد لا يدنى لم القيام بها لكن كيفما كانت الحال فلا بعدم بلد ما من اشخاص ذوي لياقة يمكن ان يعهد اليهم مهام هذه الوظيفة . هذا ولا يؤخذ من مقالنا هذه رغبتنا في ان نذكر عن هذا الموضوع الشديداً الأهمية غير ما ذكرناه من التغييرات والتحويلات التي يجب ادخالها في كيفية سناك المجرمين فان ما قلناه كافٍ لظهار السبل التي يقتضي ان نسير فيها هذه التغييرات والتحويلات تاركين تفاصيل هذه المسألة والمخوض في عباها للكثيرة ارباب المعارف المتوقفة فلا يتركونها حتى تصل كيفية معاملة المجرمين الى حد الكمال ايسر فقط من حيث مقتضيات العلم بل من حيث المحاسنة الانسانية في هذا العصر عصر التقدم والمعارف

كشف السارق في الهند

روى الثقات انه اذا سُرِق متاع من بيت في بيوت الهند يكشف اهله السارق بان يضعوا قايلاً من الأرز في ثم كل واحد من الذين في البيت فالذي يخرج الأرز رطباً من فوه اطلال سيلة والذي يخرج جافاً امسكوه وانهم بالسرقة . وعلمهم هذا لا يخلو من الصحة لمطابقتهم ما في علم الابدان . فمن المعلوم انه اذا امتد تعبع العواطف فقد يوقف اقراز اللعاب . والغالب ان المذنب يفتق ويخاف فيقل ذلك اقراز اللعاب في فوه او يقطع هنيهة